يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه
لعلكم تفلحون فاياكم وشرب الخمر فانها ذريعة البهتان ودعية الشيطان وقائدة كل بلاء
وشر وعدوان وطغيان تعطل بها الفرائض ويستحل بها المحارم وترتكب بها المعاصي
والكبائر والعظائم فاذا شرب الخمر سكر واذا سكر هذا واذا هذا كذب وافترى وسرق
وزنا وقتل واعتدى وفي نار جهنم تردى الا ان يتداركه المولى فالواجب على كل انسان
مسرف على نفسه مفرط في جهالته وغيه من نفسه في ضلالته ان يستحي من ربه عز وجل
ومالكه ويتوب اليه من قبيح افعاله ويلزم نفسه عن فعل القبيح ويندم على ما كان منه
من ركوب المعاصي والفواحش وشرب الخمر ويتوب الى مولاه فانه ان مات وهو مصر على
ما هو عليه من الذنوب والكبائر عذبه الله يوم القيمة وسلط عليه الزبانية الغلاظ
يضربونه بسياط من نار فتوبوا الى الله عباد الله والزموا الخشوع والبكاء والتضرع
والدعاء لئلا تحل بكم البلاء واعلموا ان الخمر يغير الدين وتفسد اليقين وتمحق المال وتفسد
الحال وتغير الخاطر والبال مع ما فيهما من النكال والشرب من طينة الخبال كثيرها وقليلها
حرام **كما ذكر** عن النبي عليه الصلوة والسلام انه قال كل مسكر حرام وما اسكر الفرق منه فالجرعة منه
حرام والفرق ستة عشر رطلا فدخل في هذا الحديث الخمر والنبيذ كلاهما من اي نوع كان لانه
قد جاء في الخبر عن النبي عليه الصلوة والسلام انه قال كل ما خامر العقل فهو خمر وكل خمر مسكر
وكل مسكر حرام **وذكر** من طريق اخر كل شراب اسكر فهو حرام والخمر والنبيذ نجس لا يغسل منه
الثوب والجسد باجماع من الصحابة والتابعين بخلاف ما ذهب اليه من قال ان النبيذ طاهر

ولا

وليس بنجس وهذا قول فاسد وقياس باطل ورأي غير معمول به عند الفقهاء والعلماء وصدر
من هذه الامة ولا فرق في نجاسة الخمر والنبيذ بين قليله وكثيره ولولا الخروج عما ذهبنا اليه
لذكرنا ما استدل به على نجاسة ذلك بدليل واضح وحجة قائمة ظاهرة لكن الكتاب لا يحتمل هذا فالنبيذ
ما خالطه الماء وهو يصنع من التمر والزبيب والتين والعسل وغيرهما ويصنع من جميع الحبوب كالقمح
والشعير والقطاني وغيرها من الحبوب فذلك كله نبيذ وجميعه مسكر وكل مسكر حرام والخمر
يصنع من العنب خاصة وهي مسكرة وكل مسكر حرام نيا كان او مطبوخا وشارب المطبوخ المسكر
اعظم ذنبا واكثر اثما من شارب الخمر لان من شرب الخمر وعرف انها حرام يكون بشربها اثما عاصيا
فان تاب تاب الله عليه ومن شرب الخمر المطبوخ المسكر ويراه حلالا ولا يرى فيه توبة فهو كافر
وقد اجمعت الائمة السادة من الصحابة والتابعين والائمة المهتدين ان كل مسكر
حرام قليله وكثيره مطبوخا او غير مطبوخ خمرا كان او نبيذا بدليل حديث الرسول صلى الله
عليه وسلم كل مسكر حرام ومن استحل ما حرم الله صار كافرا ومن شرب الخمر المطبوخ المسكر على
انه حرام كان عاصيا وهو بمنزلة من شرب الخمر غير مطبوخ فان تاب تاب الله عليه فاما
المطبوخ فانه ينقسم الى قسمين قسم منه حلال محض وقسم حرام محض فاما القسم الذي
هو حلال محض فهو ان يذهب منه الثلثان في الطبخ ويبقى الثلث وتقديره الاول ان
يأخذ من عصير العنب الحلو ثلاثة ارطال ويجعله في قدر دون ان يخالطه شيء من الماء
ويوقد النار تحت القدر حتى يغلي ولا يزال يطبخه حتى يبقى منه رطل واحد فان كان العصير
كثيرا فبحساب ذلك وهو ان ينقص منه الثلثان في الطبخ ويبقى الثلث فهذا حلال محض

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)